المني بشهوة يقال اجنب الرجل اذا قضى شهوته من المراة واعلم انه يحتاج
الى تفسير الغسل لغة وشريعة وسببه وشرطه وحكمه وركنه وسننه وادابه
وصفته وعلمت تفسيره وسببه بانه ارادة ما لا يحل مع الجنابة وله
شروط وشروط صحة تقدمت في الوضوء وركنه عموم ما امكن من الجسد
من غير حرج بالماء الطهور وحكمه حل ما كان ممتنعا قبله والثواب بفعله
تقربا والصفة والسنن والاداب ياتي بيانها يفترض الغسل
بواحد يحصل للانسان من سبعة اشياء اولها خروج المني وهو
ما ابيض ثخين ينكسر الذكر بخروجه يشبه رائحة الطلع ومني
المراة رقيق اصفر الى ظاهر الجسد لانه ما لم يظهر لا حكم له اذا انفصل
عن مقره وهو الصلب بشهوة وكان خروجه من غير جماع
كاحتلام ولو باول مرة لبلوغ في الاصح وفكر ونظر وعبث بذكره
وله ذكر ان كان اعزب وبه        راسا براس لتسكين شهوة يخشى
منها لا لجلبها واغنى اشتراط الشهوة ملازمتها فان لم توجد
الشهوة لا غسل كما اذا حمل ثقيلا او ضرب على صلبه فنزل منيه بلا
شهوة والشرط وجودها عند انفصاله من الصلب لا دوامها حتى يخرج
الى الظاهر خلافا لابي يوسف سوا المراة والرجل لقوله صلى الله عليه وسلم
وقد سئل هل على المراة من غسل اذا هي احتلمت فقال نعم اذا رات الما
وعرة

وشروط صحته ثلاثة عموم البشرة بالماء الطهور وانقطاع ما ينافيه من حيض ونفاس وحدث وزوال المانع ووصول الما الى الجسد كشمع وشحم م



وثمرة الخلاف تظهر بما لو مسك ذكره حتى سكنت شهوته فارسل
الما يلزمه الغسل عند ابي حنيفة ومحمد لا عند ابي يوسف ويفتى
بقول ابي يوسف لضيف خشي التهمة واذا لم يتدارك مسكه
يستتر بايهام صفة المصلي من غير تحريمة وقراءة وتظهر الثمرة بما
اذا اغتسل في مكانه وصلى ثم خرج بقية المني عليه الغسل عندهما
لا عنده وصلاته صحيحة اتفاقا ولو خرج بعد ما بال وارتخى ذكره
او مشى او نام خطوات كثيرة لا يجب الغسل اتفاقا وجعل المني وما
عطف عليه سببا للغسل مجاز للسهولة في التعليم لانها شروط ومنها
توارى حشفة هي راس ذكر ادمي مشتهي حي احترز به عن ذكر
البهائم والميت والمقطوع والمصنوع من جلد والاصبع وذكر
صبي لا يشتهي والبالغة يوجب عليها توارى حشفة المراهق
الغسل او توارى قدرها اي الحشفة من مقطوعها اذا
كان التوارى من احد سبيلي ادمي حي فيلزمهما الغسل لو مكلفين
ويؤمر به المراهق تخلقا ويلزم بوطي صغيرة لا تشتهي ولو لفها
لا نها صارت ممن تجامع في الصحيح ولو لف ذكره بخرقة واولجه
ولم ينزل فالاصح انه ان وجد حرارة الفرج واللذة وجب الغسل
والا فلا والاحوط وجوب الغسل في الوجهين لقوله صلى الله عليه وسلم

Copyright © King Saud University